من قول الفقيه ابي الليث رحمه الله ان من ترك
سنة من سنن الصلاة سواء كانت فعلية
او قولية يكون فاسقا فان كان اماما فامامة
الفاسق مكروهة سواء كانت السنة
المتروكه صلاة اوسنة في الصلاة واذا
كانت صلاة الامام مكروهة فصلاة
الجماعة ايضا مكروهة والله تعالى اعلم

فصل

قال الفقيه ابو الليث اعلم ان السنة على نوعين
سنة اخذها هدى اى رشاد واستقامة و
ثبات على الطريق المستقيم وتركها ضلالة
اي عدول عن الطريق المستقيم والنوع
الثاني سنة اخذها فضيلة وشرف وتركها
لايودى الى خرج اى لايتعلق بركاهة ولا
اساءة وهذا النوع من نوعي السنة هو الذي

يسمونها السنن الزوايد كصوم التطوع و
صلاة التطوع وصدقة التطوع وكتطويل
القراة في الصلاة بعد اتمام السنة في القراة
يعني ان سنة القراة في كل ركعة في التراويح
ادناها عشرة ايات وفي الصلوات الخمس
ادنى القراة في الصبح اربعين اية فقراة اربعين
اية في الصبح والظهر ليس بتطويل وقراة عشر
ايات في التراويح ليس بتطويل فان وجد ادنى
السنة يكفي فان العبد لايطالب بعد وجد
ادنى السنة ولايكون فاسقا بترك اوسط
السنة واعلاها وتطويل الركوع والسجود
يعني ان قراة تسبيحات الركوع والسجود خمس
مرات ليس بتطويل الا ان يقراها الامام سبعة
او عشرة بلا سرعة فلا يطالب العبد باوسط
السنة واعلاها فان فعلها فهو افضل

Copyright © King Saud University